

200624 - دعا على نفسه في السفر حال الغضب فهل يستجاب له ؟

السؤال

كنا مسافرين لمدينة الطائف ، وبينما كنا هناك غضبت غضبا شديدا ، وحلفت بأني لن أسافر مرة ثانية أبدا ، وقلت : والله العظيم ما عاد أسافر مرة ثانية ، وإن سافرت الله يأخذني .

سؤالي : ما الحل لهذه المشكلة ؟

وخصوصا أنني دعوت على نفسي ، وحسب معرفتي أن دعوة المسافر مستجابة ، وأنا أنوي أن أسافر لأداء العمرة ، ولكنني خائف من حلفي ودعوتي .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

لا ينبغي للمسلم أن يطيع غضبه ، ويسلم نفسه إليه ، فربما ورطه في قول أو فعل ، ثم عاد فندم ، ساعة لا ينفع الندم ؛ ولهذا لما قال رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم : (أَوْصِنِي ! قَالَ : لَا تَغْضَبْ ؛ فَرَدَّدَ مِرَارًا قَالَ : لَا تَغْضَبْ) رواه البخاري (6116) .

ثم إنه لا يحل لعبد أن يدعو على نفسه بالهلاك والموت ، أو يستعجل لها الشر ، لضر نزل به ، أو ضيق ، أو نحو ذلك . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ مِنْ ضُرٍّ أَصَابَهُ فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَأَعْلًا فَلْيَقُلْ اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي) البخاري (5671) ، ومسلم (2680) .

على أنه من رحمة الله تعالى : أن جعل مرد إجابة الدعوة ، سواء كان الداعي مسافرا ، أو مظلوما ، أو نحو ذلك ، إلى مشيئته واختياره .

والمأمول من كرم الله : أن من أخطأ في مثل ذلك ، فدعا بشر على نفسه ، أو أهله ، أو ماله ، ثم تاب : أن يتوب الله عليه ، ويصرف عنه شر دعوته ، فلا يجيبه إلى ما طلب .

قال الشيخ - السعدي رحمه الله - : عند تفسير قوله تعالى : (وَلَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتِعْجَالَهُمْ بِالْخَيْرِ لَقُضِيَ إِلَيْهِمْ أَجْلُهُمْ فَنَذَرُ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ)

وهذا من لطفه وإحسانه بعباده ، أنه لو عجل لهم الشر إذا أتوا بأسبابه ، وبأدرهم بالعقوبة على ذلك ، كما يعجل لهم الخير إذا أتوا بأسبابه (لَقُضِيَ إِلَيْهِمْ أَجْلُهُمْ) أي : لمحقتهم العقوبة ، ولكنه تعالى يمهّلهم ولا يهملهم ، ويعفو عن كثير من حقوقه ، فلو يؤاخذ الله الناس بظلمهم ما ترك على ظهرها من دابة .

ويدخل في هذا ، أن العبد إذا غضب على أولاده أو أهله أو ماله ، ربما دعا عليهم دعوة لو قبلت منه لهلكوا ، ولأضره ذلك غاية الضرر ، ولكنه تعالى حلیم حكيم " .

انتهى من تفسير الشيخ السعدي (1/359).

ولمعرفة موانع إجابة الدعاء ، ينظر جواب سؤال رقم : (84912) .

ثانيا :

وأما بالنسبة ليمينك : فلا حرج عليك أن تسافر لمكة أو غيرها وعليك كفارة يمين؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : (مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَأْتِهَا وَلْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ) رواه مسلم (1650) .

بل يندب لك الحنث في يمينك ؛ لما فيه من الخير، وللإستزادة ينظر جواب سؤال رقم : (143578).

والحاصل :

أن حلفك ، ودعاءك ، لا يمنعك من عمل الخير ، بعد أن تتوب إلى الله تعالى من تسرعك ، وعجلتك في الدعاء ، وتعظم التوكل عليه سبحانه في أمرك كله .

والله أعلم .